



١٢٧٤
قرار رقم (لسنة ٢٠١٩
بتاريخ: ٥ / ١١ / ٢٠١٩
بشأن شطب وتصفية اتحاد العاملين المساهمين
لشركة أبو سمبل وطيبة للتوكيلات الملاحية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية،
وعلى قانون قطاع الأعمال العام رقم ٢٠٣ لسنة ١٩٩١ ولائحته التنفيذية،
وعلى قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية،
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار الهيئة رقم ٨٧ لسنة ١٩٩٧ الصادر بتاريخ ١٣/٩/١٩٩٧ بتأسيس اتحاد العاملين المساهمين لشركة أبو سمبل وطيبة للتوكيلات الملاحية،
وعلى النظام الأساسي للاتحاد،
وعلى قرارات الجمعية العامة غير العادية للاتحاد المنعقدة بتاريخ ٣/٩/٢٠١٩ بالموافقة على حل وتصفية الاتحاد وشطبه من سجلات الهيئة،
وعلى النظام الأساسي للاتحاد،
وعلى المذكرة المعدة من قبل الإدارة المختصة بالهيئة.

قرار

مادة (١): شطب اتحاد العاملين المساهمين لشركة أبو سمبل وطيبة للتوكيلات الملاحية وتعيين السيد الأستاذ/ سامي عبد السلام إسماعيل مصفياً قانونياً للاتحاد باتعاب قدرها ثلاثون ألف جنيه مصرى على أن تكون مدة التصفية ثلاثة سنوات وذلك بناء على قرار الجمعية العامة غير العادية للاتحاد المنعقدة بتاريخ ٣/٩/٢٠١٩. مع التزامه بتطبيق أحكام قانون سوق رأس المال رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية والقرارات الصادرة تنفيذاً لهما، والقوانين ذات العلاقة وأحكام النظام الأساسي للاتحاد.

مادة (٢): على المصطفى إخطار الممثل القانوني للشركة المنشأ بها الاتحاد بالقرار ونشره في الوقائع المصرية على نفقة الاتحاد.

مادة (٣): يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد عمران

